قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٢٩٠٢ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة غرفة دفع أسفل السكك الحديد ومصرف فرسيس الجهة الغربية الواقعة بحوض الكبير نمرة (٨) بمسطح (٢٢٥م٢) ، بناحية مركز طوخ بمحافظة القليوبية ، لصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه في المادة السابقة والمبين موقعها وحدودها واسم مالكها الظاهر بالمذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي والكشوف المرفقة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٧ ربيع الأول سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢٤ نوفمبر سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مذكـرة

للعرض على السيد أ.د.م رئيس مجلس الوزراء

بخصوص استصدار قرار منفعة عامة

لمشروع غرفة دفع أسفل السكك الحديد ومصرف فرسيس الجهة الغربية

مركز طوخ - محافظة القليوبية

تتشرف بالإحاطة بأن الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي قام بتنفيذ غرفة دفع أسفل السكك الحديد ومصرف فرسيس الجهة الغربية - مركز طوخ - محافظة القليوبية بناءً على قرار المنفعة العامة رقم ١١٠ لسنة ٢٠١٦ وتم إدراجه تحت رقم مشروع (٨٧٣) صرف صحي .

ورد كتاب السيد المهندس مدير مديرية المساحة بالقليوبية رقم (٢٦٦٥) بتاريخ ٢٠١٩/٣/٢٧ يطالب باستصدار قرار منفعة عامة جديد لمشروع غرفة دفع أسفل السكك الحديد ومصرف فرسيس الجهة الغربية الواقعة بحوض الكبير نمرة (٨) بمسطح (٢٢٥م٢) وقد تم الحصول على المستندات الآتية :

١ - موافقة المجلس الشعبي المحلي لمحافظة القليوبية .

٢ - موافقة السيد المهندس وزير الزراعة واستصلاح الأراضي .

٣ - كشف بأسماء الملاك الظاهرين المعد بمعرفة مديرية المساحة بالقليوبية .

٤ - تم إيداع مبلغ ٥٠٠٠٠ جنيه (فقط خمسون ألف جنيه لا غير) بالشيك رقم ٣٦٤٣٦٦٥ تحت حساب التعويضات .

الأمر الذي يستلزم ضرورة استصدار قرار منفعة عامة لمشروع الغرفة المشار إليها بعاليه والواقعة ضمن الحدود الواردة بكشف الملاك الظاهرين والخريطة المساحية المرفقة لصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي طبقًا للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم الجزار